

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٢٦ لسنة ٢٠١٨

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء :

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة (٢٤٨ مكرر ١٠) الواردة تحت عنوان (كلية الخدمة الاجتماعية

بجامعة حلوان) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات النص التالي :

٢٥ - كلية الخدمة الاجتماعية بجامعة حلوان

مادة (٢٤٨ مكرر ١٠) يمنح مجلس جامعة حلوان بناءً على طلب مجلس كلية الخدمة

الاجتماعية بجامعة حلوان الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

أولاً - الدرجات العلمية :

١ - درجة بكالوريوس في الخدمة الاجتماعية .

٢ - درجة ماجستير فى الخدمة الاجتماعية فى أحد التخصصات المبينة فى اللائحة الداخلية .

٣ - درجة دكتور الفلسفة فى الخدمة الاجتماعية فى أحد التخصصات المبينة فى اللائحة الداخلية .

ثانياً - الدبلومات :

١ - دبلوم الدراسات العليا فى أحد التخصصات المبينة فى اللائحة الداخلية .

٢ - الدبلوم المهنى فى البحوث والتقييم .

٣ - الدبلوم التأهيلي للتنمية البشرية دبلوم المهنى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى المجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى